فنزلت يا ايها الذين امنوا لا تحرموا طيبات ما احل الله لكم رواه الترمذي وقال
حسن غريب وعن ابن مسعود قال كنا نغزو مع النبي صلى الله عليه وسلم وليس معنا
نساء فقلنا الا نستخصي فنهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك ورخص لنا ان
ننكح المرأة بالثوب الى اجل ثم قرأ عبد الله يا ايها الذين امنوا لا تحرموا طيبات
ما احل الله لكم اخرجاه وهذا قبل تحريم المتعة وقال الاعمش عن ابراهيم عن همام بن
الحارث عن عمرو بن شرحبيل جاء مقرن الى عبد الله فقال اني حرمت فراشي فما هذه
الاية يا ايها الذين امنوا لا تحرموا طيبات ما احل الله لكم الاية وقال الثوري عن منصور
عن ابي الضحى عن مسروق قال كنا عند عبد الله فجيء بطرخ فتنحى رجل فقال عبد الله ادن
فقال اني حرمت ان اكله فقال ادن فاطعم وكفر عن يمينك وتلا هذه الاية رواهن
ابن ابي حاتم وروى الحاكم هذا الاخير في مستدركه وقال على شرطهما وقال ابن جرير
ثنا القاسم ثنا الحسين ثنا حجاج عن ابن جريج عن مجاهد قال اراد رجال منهم عثمان
ابن مظعون وعبد الله بن عمرو ان يتبتلوا ويخصوا انفسهم ويلبسوا المسوح
فنزلت هذه الاية وكذا ذكر هذه القصة غير واحد من التابعين مرسلة ولها شاهد
في الصحيح من رواية عائشة وقوله ولا تعتدوا يحتمل ان يكون المراد ولا تنتهكوا
في التضييق على انفسكم بتحريم المباحات كما قاله من قاله من السلف ويحتمل ان يكون
لا تعتدوا في تناول الحلال بل خذوا قدر حاجتكم ولا تجاوزوا الحد كقوله وكلوا
واشربوا ولا تسرفوا الاية فشرع الله عدل بين الغالي والجافي وقوله حلالا
طيبا اي في حال كونه حلالا طيبا لا تواخذكم الله باللغو في ايمانكم الاية
تقدم الكلام في اللغو في تفسير سورة البقرة ولكن يواخذكم بما عقدتم الايمان
اي بما صممتم عليه منها وقصدتموها فكفارتها اطعام عشرة مساكين يعني
مما يخرج من الفقراء ومن لا يجد ما يكفيه من اوسط ما تطعمون اهليكم قاله ابن
عباس وسعيد بن جبير وعكرمة اي من اعدل وقال عطاء من اوسط ما تطعمون
اهليكم قال ابن ابي حاتم ثنا ابو سعيد الاشج ثنا ابو خالد الاحمر عن حجاج عن ابي اسحق السبيعي عن
الحارث عن علي قال خبز ولبن وخبز وسمن انا يونس قرأه ثنا ابن عيينة عن سليمان يعني
ابن ابي المغيرة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس في الرجل يقوت اهله قوت دون
ويعضهم قوتا فيه سعة فقال الله من اوسط ما تطعمون اهليكم الخبز والزيت ثنا
ابو سعيد ثنا وكيع عن اسرائيل عن جابر عن عامر عن ابن عباس من اوسط ما تطعمون
اهليكم قال من عسرهم ويسرهم ثنا عبد الرحمن بن خلف الحمصي ثنا محمد بن شعيب
ثنا شيبان بن عبد الرحمن التميمي عن ليث بن ابي سليم عن عاصم الاحول عن رجل يقال له
عبد الرحمن التميمي عن عمر انه قال من اوسط ما تطعمون اهليكم الخبز واللبن
واللبن والخبز والزيت والخبز والتمر ومن افضل ما تطعمون الخبز واللحم ورواه ابن
جرير عن هناد وابن وكيع كلاهما عن ابي معاوية ثم روى ابن جرير عن عبيدة
والاسود وشريح وابن سيرين والحسن وغيرهم نحو ذلك واختار ابن جرير ان
ما تطعمون اي في القلة والكثرة ثم اختلفوا في مقدار ما يعطيهم فروى ابن ابي حاتم عن
علي قال يغديهم ويعشيهم وقال الحسن ومحمد يكفيه ان يطعم عشرة اكلة واحدة خبزا
ولحما زاد الحسن فان لم يجد فخبزا وسمنا ولبنا فان لم يجد فخبزا وزيتا وخلا حتى
يشبعوا وقال اخرون يطعم كل واحد نصف صاع من بر او تمر ونحوهما وهذا قول
عمر وعلي وعائشة وغير واحد وقال ابن ابي حاتم ثنا ابو سعيد الاشج ثنا ابن ادريس
عن داود عن عكرمة عن ابن عباس قال مد ما من بر يعني لكل مسكين ومعه ادامه ثم قال
وروي عن ابن عمر وزيد بن ثابت ومجاهد وابن المسيب وغيرهم نحو ذلك وقال الشافعي الواجب
دفع لكل مسكين مد بمد النبي صلى الله عليه وسلم لكل مسكين ولم يتعرض للادم واحتج بامر
النبي صلى الله عليه وسلم للذي جامع في رمضان بان يطعم ستين مسكينا من مكتل يسع خمسة عشر
صاعا فكل واحد منهم مد وقال احمد الواجب مد بر او مدان من غيره وقوله او
كسوتهم قال الشافعي لو دفع لكل واحد ما يصدق عليه اسم الكسوة من قميص او سراويل
او عمامة او مقنعة اجزاه وقال مالك واحمد لا بد ان يدفع لكل واحد ما يصلي
فيه ان كان رجلا او امرأة كل بحسبه قال مجاهد ادناه ثوب واعلاه ما شئت وعن ابراهيم

الحارث